

الدر المختار

فيقسم المشاع وبه أفتى قارئ الهداية وغيره (إذا كانت) القسمة (بين الواقف و)
شريكة (المالك) أو الواقف الآخر أو ناظره إن اختلفت جهة وقفهما .
قارئ الهداية .